

بحوث فقهية مهمّة

[36] خلاصة الكلام في المسألة قد ظهر ممّا سبق من جميع ما ذكرنا أنّنا مع احترامنا لفتاوى الفقهاء المعاصرين كثّرنا أمثالهم نعتقد: أوّلاً: إنّ مسألة الأضحية بشكلها الحالي الذي تتلف فيه جميع الأضاحي أو أكثرها بالدفن أو الحرق، مسألة مستحدثة لا سابق لها في الأدوار الماضية حتّى يبرز الفقهاء الماضين الكرام آرائهم بالنسبة إليها، فقد كانت اللحوم يومذاك تصرف جميعاً في أيّام الحج كما يشهد بذلك أخبار كثيرة من المعمرين وكما تشهد به الروايات بالنسبة إلى أعصار المعصومين (عليهم السلام). فالمسألة من المسائل المستحدثة، ولذلك لم يسبق ذكرها في كلمات فقهاءنا العظام. ثانياً: ظاهر الآيات الكريمة والروايات عدم موضوعية إهراق الدّم في منى، بل الظاهر أنّّه مقدمة لمصارفه الشرعية. ثالثاً: إطلاق الآيات والروايات الواردة في الهدى، لا تشمل الأضاحي في يومنا هذا، لعدم وجود هذه المصاديق في عصر صدورهما، فالإكتفاء بهذا النحو من الهدى في يوم الحجّ مشكل جدّاً، فلا بدّ أن نلتزم مؤقتاً بالتوقّف في مسألة الهدى في مثل هذه الظروف، أو إيقاعه في محلّ آخر حيث يمكن فيه صرفه في مصارفه الشرعية،